قال الأصمعي : يقال للقُراد أصغر ما يكون : قَمْقامة فإذا كبُرتْ فهي حَمْنانة ; فإذا عظمت فهي حَلَمة [وجمع هذا كله : قَمقام وحَمنان وحَلَم -] والذي يراد من هذا [الحديث -] أن ابن عباس لم ير بتقريد البعير للمحرم بأسا . و [قال أبو عبيد -] التقريد أن ينزع منه القِرْدان بالطين أو باليد .

هذرم وقال [أبو عبيد -] : في حديث ابن عباس حين قيل له : إقرإ القِرْآن في ثلاث فقال : لأن أقرأ البقرة في ليلة فأدَبَّرها أحبّ إليّ من أن أقرأ كما تقول هَذْرَمةً . قوله : هذرمة يعني السرعة في القراءة وكذلك في الكلام ; [وقال أبو النجم يذمّ رجلا : (الرجز) ... وكان في المجلس جَمّ الهَذْرمهْ ... ليثاً على الداهية المُكَتَّمَهْ